

## شرح سنن الترمذى (أبواب الطلاق واللعان) الجزء الرابع

عبدالله السعد

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. الصلاة والسلام. اللهم ارحمنا وشيخنا والحاضرين. امين وباساني لكم حفظكم الله تعالى الى الامام ابي عيسى الترمذى رحمه الله تعالى قال - 00:00:00  
باب ما جاء ابن تعتد المتوفى عنها زوجها قال حدث الانصارى قال حدثنا مالك عن سعد ابن اسحاق ابن كعب ابن عجرة عن عمته زينب بنت كعب ابن عجرة. ان - 00:00:20

بنت ما لك بن سنان وهي اخت ابي سعيد الخدري اخبرتها انها جاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم تسأله ان ترجع الى اهلها في بني خدرة وان زوجها خرج في طالب اعبد الله فابوا ابقوا - 00:00:36

وان زوجها خرج في طلب اعبد له ابقو حتى اذا بطرف قدم او قدم لاحقا فقتلوه قالت فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ارجع الى اهلي فان زوجي لم يترك لي مسكنه يملكه ولا نفقه - 00:00:55

قالت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم قالت انصرفت حتى اذا كنت في الحجرة او في المسجد ناداني رسول الله صلى الله عليه وسلم وامر به فنوديت له فقال كيف قلت؟ قالت فرددت عليه القصة التي ذكرت له في شأن زوجي - 00:01:16

قال امكثي في بيتك حتى يبلغ الكتاب اجله. قالت فاعتادتم فيه اربعة اشهر وعشرا قالت فلما كان عثمان ارسل الي فسألني عن ذلك فاخبرته فاتبعه وقضى به قال حدثنا محمد بشأن قال حدثنا يحيى ابن سعيد قال حدثنا سعد بن اسحاق بن كعب بن عجرة ذكر نحوه بمعناه - 00:01:36

قال هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا الحديث عند اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم لم يروا للمعترضة ان قيل من بيت زوجها حتى تنقضي عدتها وهو قول سفيان الثورى والشافعى واحمد واسحاق - 00:02:00

وقال بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم بالمرأة ان تعتد حيث شاءت وان لم تعتد في بيت زوجها والقول الاول اصح قال باسم الله الرحمن الرحيم ابواب احسنت - 00:02:16

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين ونصلي ونسلم على نبينا محمد وعلى الله واصحابه والتبعين لهم باحسان الى يوم الدين اللهم لا علم لنا الا ما علمتنا انك انت العليم الحكيم - 00:02:35

اللهم اشرح صدورنا ويسر امورنا. وارزقنا الاخلاص في القول والعمل ووفقنا في جميع امورنا اما بعد فقال الامام ابو عيسى الترمذى رحمة الله تعالى بباب ما جاء في الایلاء والالیاء مأخوذه من الحلف. الحلف يسمى ایلاء - 00:02:56

الفلان اي حلف الفلان اي الحلف وهو عندما يحلف الانسان انه لا يأتي زوجته عندما يحلف الانسان ان لا يأتي زوجته لمدة اكثر من اربعة اشهر - 00:03:27

اما اذا كان شهرا واحدا فهذا ليس بایلاء حتى يكون اربعة اشهر فاكثر. فهذا هو الایلاء اذا بلغ الاربعة اشهر ولم يراجع امرأته اي لم يعاملها معاملة المرأة فيها فهنا يوقف اما - 00:03:44

ان يرجع الى امواته ويأتيها واما ماذا؟ يطلق واما يطلق. نعم قال حدثنا الحسن بن قزعة البصري والحسن بن قزعة الهاشمي مولاهم البصري. وهو صدوق قال ابن حجر صدوق وقال الذهبي ثقة وواحد قول ابن حجر انه صدوق وتوفي نحو سنة خمسين ومئتين - 00:04:09

قال حدثنا مسلمة ابن علقمة ومسلمة بن علقمة هو المازني مسلمة بن علقمة هو المازني خرج له مسلم واصحاب السنن منهم ابو

عيسى الترمذى ومسلمة بن علقة له ما يستنكر استنكرت عليه احاديث - 00:04:42

طبعا هو فيه خلاف ولكن قد استنكرت عليه بعض الاحاديث كما سوف يأتي ولذا الراجح والله اعلم انه يكتب حديثه ولا يحتاج به يكتب حديثه ولا يحتاج به. نعم اذكر بعض ما استنكر عليه هنا - 00:05:04

قبل ان اذكر ما استنكرنا عليه اذكر بعض كلام الحفاظ بمسلمة قال الحافظ ابن حجر مسلم ابن علقم المازني ابو محمد البصري وهو امام مسجد داود ابن ابي هند كما في صحيح مسلم. ولذا عن داود ابن ابي هند - 00:05:34

قال عبدالله بن احمد عن ابيه شيخ ضعيف حدث عن داود ابن ابي هند احاديث مناكير واسند عنه فاذا له احاديث تستنكرها الامام احمد قال الدوسي عن ابن معين ثقة - 00:06:01

تللحظون ان هناك فوق ما بين قول احمد وقول يحيى ابن معين وهذا مرجعه والله اعلم الى منهجهما فيما يتعلق بالتفوض والغرابة الامام احمد اشد من يحيى بن معين في مسألة التفوض والغرابة ولذا يكثر من قوله منكر له ما يستنكر بخلاف يحيى بن معين -

00:06:19

فلعل الاستاذ محمود ينتبه لان عند الاذدي فالاجدی من هذا الباب ايضا ابو الفتح الاذدي وطبعا المسألة فيها ثلاثة اقوال او اكثر فيها تفصیل لكن هذا مرجع ذلك الى مسألة الغرابة والتفوض وموقف احمد منها وموقف يحيى بن معین منها - 00:06:45

قال ابو زرعة لا بأس به يحدث عن داود حديث حسان وقال بو حاتم صالح الحديث وقال ابن ابي خيث ما حدثنا القوارير قال حدثنا مسلمة بن علقة وكان عالما بحديث داود ابن ابي هند - 00:07:08

حافظا له وكان يقال في حفظه شيء حافظا له ثم قال وكان يقال في حفظه شيء وطبعا هذه هي الاشياء التي استنكرت عليه لا تنافي حفظه لكن بسبب انه فيما يظهر يحدث من حفظه - 00:07:27

فوق في ماذا وقع في هذه الاوهام تفرد باحاديث وروى حديث بالمعنى فغير في لفظها قال وقال الدوسي عن ابي داود ترك عبد الرحمن حديثه عبد الرحمن من هو ابن مهدي وقال النسائي ليس بالقوى وذكره ابن حبان في الثقات - 00:07:48

ونقل العقيلي عن احمد بن محمد قال سألت احمد بن محمد ابو بكر الاسلام والله اعلم قال سألت ابا عبد الله هي الامام احمد عن مسلمة ابن علقة رأيته؟ قال لا. قلت كيف هو؟ قال لا ادري ما اخبرك - 00:08:14

يرونون عنه احاديث مناكيب. رجع الامام احمد الى ماذا استنكر بعض احاديثه واراهم قد تساهلو في الرواية عنه قال وسمعت عبد الله بن احمد هذا العقيلي يقول سمعت ابي العقيلي يقول ابو جعفر سمعت عبد الله بن احمد يقول سمعت ابيه اي الامام - 00:08:32  
احمد يقول بلغني عن يحيى بن سعيد ايقطان انه لم يكن بالراضي عنه. وقال كثيرا ما يأخذ بقول الامام احمد. في الجرح والتعديل وهو عن داود ابن ابي هند مناكيب. هذا نفس - 00:08:54

قول من قول الامام احمد وكان قدرريا سمعت ابن مثنى يقول ما سمعت عبد الرحمن يحدث عنه بشيء اراه لبدعته وقال انا ابو القاسم البغوي بصرى صالح الحديث وذكره العقيلي في الضعفاء وقال له عن داود مناكير - 00:09:10

العقيلي ايضا يعني منهجه مثل منهج الامام احمد في مسألة النكارة. وما لا يتبع عليه من حديثه كثير وذكر له ابن عدي احاديث وقال له غير ما ذكرت مما لا يتبع عليه. طبعا ابن عدي ذكر له ثلاثة احاديث - 00:09:32

كلها متونها صحيحة اذا وينه النكارة يا ابا محمد يا شيخ اسلام ذكرنا ثلاثة احاديث متونها صحيحة نعم استنكار نعم من جهة الاسناد تفرد بها عند داود ابن ابي هند. فهو يستنكرها من هذا الباب. يستنكرها من هذا الباب. فالنكارة تكون في المتن - 00:09:53

وتكون في ماذا؟ في الاسناد نعم نعم طبعا الذهبي ذكر له حديثا واحدا وهو الحديث الذي معنا. الحديث الذي معنا اخطأ فيه ولا ما اخطأ اخطأ فيك ما سوف يأتي فهو مما استنكر عليه الحديث الذي معنا - 00:10:15

رجح ابو عيسى الترمذى كما سوف يأتيه موسى ليس بموصول وله خبر اخر يعني رواه بالمعنى فلم يضبطه رواه بالمعنى ولم يضبطه في الصحيحين من حديث ابي زرعة عن ابي هريرة - 00:10:37

انه قال احب بنى تميم لثلاث وهذا سمع من الرسول صلى الله عليه وسلم ومنها اشد هم اشد الناس على من؟ على الدجال. اشد

الناس على الدجال. هذا لفظ صححين هذا لفظ الصححين - 00:10:58

في لفظ عند مسلم. طبعا مسلم اول ما بدأ بلفظ الصححين هم اشد الناس على الدجال ثم قوم من طريق مسلمة بن علقة عن داود من ابيهن. فرواه بلفظ ماذا؟ كيف اللفظ اللي رواه - 00:11:17

قال هم اشد الناس قتالا في الملاحم في فوق ولا ما في فوق؟ في فوق اللفظ المحفوظ هو الذي اتفق عليه الشيطان. البخاري ومسلم اشد الناس على الدجال بنو تميم - 00:11:33

هم اشد الناس على الدجال هو رواه تغير ايه غير رواه بالمعنى فغير المعنى فقال هم اشد الناس قتالا في الملاحم فهذا اللفظ غير محفوظ. طيب لماذا عوده الامام مسلم - 00:11:53

العلة ايه الامام مسلم نعم بدأ باللفظ الصحيح الذي اتفق هو والبخاري عليه ثم ذكروا هذا اللفظ فمسلمة والله اعلم يعني لا يحتاج به يعني له ما يستنكر نعم منها الذي ذكرتها هذا الخبر الذي معنا - 00:12:11

قال حدثنا داود ابن ابي هند القشيري البصري وهو ثقة متقن توفي سنة خمس واربعين ومئة نعم داود ابن ابي هند توفي السنة نعم تسعه وثلاثين او اربعين. عفوا تسعه وثلاثين او اربعين ومنه - 00:12:34

داود ابن ابي هند حديثه القديم اصح هو ثقة متقن لكن حديث القديم اصح قال عن عامر هو ابن شراحيل الشعبي الكوفي الامام توفي عام ثلاثة ومئة وقيل غير ذلك. قال ام مسروق بن الاجدع - 00:12:56

الهمداني الكوفي وهو امام جليل من ادلة اصحاب ابن مسعود رضي الله عنه وكان مسروق عابدا فاضلا حتى يقولون حج فلم ينم الا وهو ساجد كما يقول ابو اسحاق السباعي - 00:13:14

قال عن عائشة طبعا ما سوكته في عام اثنين وستين او ثلاث وستين قال عن عائشة رضي الله عنها وعن ابيها قالت الا اي حلف رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسائه وحرمه الا - 00:13:35

حلف وحرم اي لا يأتينهن وكم كانت المدة شهر فجعل الحرام حلالا وجعل في اليدين كفاره هذا الخبر والله اعلم لم يضبطه مسلمة بن علقة طبعا الرسول عليه الصلاة والسلام عندما - 00:13:55

حاول ما عليه جاوريته. هذه مسألة اخرى لعل اخواني يتتبهون معنا عندما حرم الرسول عليه الصلاة والسلام جارية هذه مسألة اخرى هادي ماذا فيها؟ ما هو الحكم الذي فيها - 00:14:19

كفاره يمين هذى فيها كفاره يمين قال ابو عيسى وهو في الباب عن انس وابي موسى قصة ايلاء الرسول عليه الصلاة والسلام من نسائه ثابتة في الصححين - 00:14:39

نعم قال ابو عيسى حديث مسلمة ابن علقة عن داود رواه علي بن مسحو وعلي بن موسى القرشي ثقة جليل له بعض ما يعني له بعض ما يتفرد به له والفاظ اخطأ فيها - 00:14:56

رواہ علی لکنها ثقة جليل هو اوثق من مسلمة رواه علی بن مسهر وغيره عن داود عن الشعبي ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم ماذ؟ مرسل وليس فيه عن مسوق عن عائشة وهذا اصح - 00:15:13

هذا اصح من حديث مسلمة ابن علقة والایلاء طبعا اذا الراجح في هذا الخبر انه مرسل. نعم وان مسلمة بن علقة اخطأ فيه فهذا خبران قد اخطأ فيما هذا الخبر من حيث الاسناد والخبر السابق من حيث المتن اخطأ في لفظة منه - 00:15:32

اي اشد الناس على بنى عفوا على على الدجال هم بنو تميم. قال وفي الباب عن انس وابي موسى نعم عفوا قال والایلاء وان يحلف الرجل الا يقرب امرأته اربعة اشهر فاكتئر - 00:15:57

يعني دون الاربعة اشهر لا يدخل في ماذا؟ في الایلاء واختلف اهل العلم طبعا دون لو بعد اشهر لو حلف ثلاثة اشهر ثم اتى امرأته بعد شهر ماذا يجب عليه؟ كفاره يمين - 00:16:14

واما جلس حتى انتهت المدة ليس عليه شيء. اي المدة اذا كانت دون دون الاربعة اشهر واختلف اهل العلم فيه اذا مضت اربعة اشهر ولم يأت امرأته فقال بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلی اللہ علیہ وسلم وغيرهم اذا مضت اربعة اشهر يوقف - 00:16:28

يعني يقال له فاما ان يفيء واما ان يطلق يقال له اما ان تأتي امرأتك واما ان تطلقها اما ان تتركها معلقة هذا يجوز ولا لا يجوز؟ لا يجوز. لا يجوز. فانت بين - 00:16:51

حالين او بين هذين الامرین ترید امرأتك اذا راجعها وكفر عن يمينك تراجعها اي يأتي امرأته واما ان يطلقها ما فيه انك تتركها معلقة نعم قال وهو قول ما لك ابن انس والشافعي واحمد واسحاق. نعم وهذا القول هو الراجح وبدأ به ابو عيسى. وقال بعض بعض اهل العلم من - 00:17:15

اصحاب النبي صلی الله عليه وسلم وغيرهم اذا مضت اربعة اشهر فهي تطليقة بائنة وهو قول الثور واهل الكوفة القول الثاني قالوا اذا مضت اربعة اشهر ولم يأتي امرأته ايه يعتبر هذا تطليقه واحدة - 00:17:44

لكن هذا القول يعني مرجوح. القول الصحيح هو ما تقدم هو القول الصحيح. طبعا هذا القول نقل عن امير المؤمنين علي ابن ابي طالب رضي الله تعالى عنه ونقل ايضا عن غيره. والقول الاول - 00:18:09

هو الارجح نعم لانه لم يطلق حتى يقال انها طلاقة. نعم ولا باب ما جاء في اللعان واللي عان كما تعلمون جاء في القرآن العظيم اللعان جاء في القرآن العظيم في سورة النور - 00:18:26

ولد هذا الملحظ فالذي والعياذ بالله قال نشك قال انا الكتاب الذي لا اشك فيه هو القرآن. وما ما عداه فحتى البخاري ومسلم فانا ماذا نعم اشك فيهما فهذا طبعا كما تقدم هذا القول غایة في التطرف - 00:18:48

نعود بالله من ذا الغایة في التطرف. نعود بالله من ذلك. وهذا قول الملاحدة والزنادقة طبعا ولا يعرف واحد مسلم قال بهذا القول لان من يقول بهذا القول خرج عن الاسلام نعود بالله من ذلك - 00:19:12

فمن عدم انصافه ومن شدة غباوته وجهله نعود بالله من ذلك انه ما استثنى الاحاديث التي توافق ماذا؟ القرآن. القرآن العظيم. الان اللعان موجود اين؟ بالقرآن الكريم. بالتفصيل بالاجمال بالتفصيل - 00:19:27

اللي عام موجود في القرآن العظيم بالتفصيل فلا حديث التي جاءت في اللعان هي موافقة لما جاء اين في القرآن العظيم فهو لم يستثنى الاحاديث التي جاءت في القرآن وهذه كثيفة الاحاديث التي - 00:19:49

جاءت في السنة وهي موافقة للقرآن العظيم. احاديث كثيرة يعني ما ما يمكن ان يتكلم الرسول عليه الصلاة والسلام بشيء الا واصله اين في القرآن اما اجمالا واما تفصيلا اما اجمالا واما تفصيلا - 00:20:06

ولذا الاحاديث التي جاءت فيما يتعلق بقصص الانبياء قليلة لم يا استاذ آآنعم لم لانها مفصلة اين فالقرآن قصة الانبياء موجودة في القرآن نعم قصص الانبياء الموجودة في القرآن العظيم - 00:20:23

فهو لم يستثنى هذا القسم من السنة النبوية وهي احاديث كثيرة ان ما قال عليه الصلاة والسلام الكبائر سبع الاشتراك بالله الاشكال بالله بالقرآن كبيرة ولا مو بكبيرة طلب ايوا - 00:20:46

ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء الاشتراك بالله وماذا والسحر والسحب موجود في القرآن انه كبير ولا مو موجود موجود وما يعلم من احد حتى يقولوا انما نحن فتنۃ فلا تکفر - 00:21:05

والقتل وش اللي موجود في القرآن فيما يتعلق بالقتل؟ ياشيخ مصطفى ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم. الاية نعم وعوب الى اخره فكلها موجودة اين؟ في القرآن لم يستثنى هذا نعم - 00:21:24

ايضا لم يستثنى الاحاديث المنقوله نقلها عمليا بنقل الخلف عن السلف المتواترة تواترا عمليا. مثل ماذا يا ابو عبد الله الصلاة الصلاة ليست منقوله نقلها عن الاجيال تتناقلها ولا ماتت؟ من عهد رسول الله صلی الله عليه وسلم والى الان. من الصين الى المغرب -

00:21:44

وال المسلمين بحمد الله يصلون نعم والحج وغير ذلك ولم يستثنى ذلك منقوله نقلها عمليا منقوله نقلها عمليا متواترا جيل الاجيال تتناقلها اذا كنا هنا بنكذب بشق بهالاجيال اذا هذا طارق شاخص عنده عقل ولا ليس عنده عقل - 00:22:12

بينما هو عند في المقابلة مع القس النصراني صدقه ولا ما صدقه يصدقه ولا يصدق الاجيال اللي تندى ما يصدقها ياشيخ اي هو يقول

نعم شيخنا نعوذ بالله من ذلك - 00:22:36

القسم الثالث ايضا الذي ما استثناه الاحاديث منقوله بالتواتر اللغظي من كذب عليه متعتمدا فليتبوا مقعده من النار متوات و لا متهم  
غير متواتر كم غواة؟ ثلاثة ولا اربعة ولا كم - 00:22:54

يكون اكثر من سبعين ولا استثنى اغلب احاديث البخاري ومسلم هي متواترة لفظيا او معنويا والقسمة قابل الاحاديث  
المتواترة توافرا معنويا احاديث الشفاعة متواترة توافرا معنويا ولا لا - 00:23:12

احاديث الحوط نحن ولم يستثنى ذلك هذا القسم الرابع لم يستثنى ايضا القسم الخامس التي اجمع عليها المسلمين. الاحاديث التي  
المسلمون على صحتها ترى الاحاديث ثلاثة اقسام فيما يتعلق بهذه القضية اما حديث اجمع عليها المسلمين - 00:23:32

اما حديث اتفق المسلمين على ضعفها وهي الاكثر. القسم الاول والثاني هي الكثيرة. القسم الثالث الاحاديث التي ماذا اختلف فيها  
وهي الاقل ولذلك الاجماعات تتباين في نقل الامة نعم عفوا العلماء يقولون جماعات الامة على صحة ماذا - 00:23:54

على صحة البخاري ومسلم على صحة البخاري ومسلم فلم يستثنى هذا هل ذكر لنا حديثا واحدا هو جاب لنا مثال هل  
اتى بمثال هل اتي بمثال ولو حديث واحد - 00:24:18

ما اتي بمثال فهذا فلا شك هذا غاية في التطوف نعوذ بالله من ذلك طعن في السنة النبوية طعن في عقيدة اكثر من مليار ماذا  
اكثر من مليار مسلم - 00:24:38

بل حتى عقيدة الاجيال الماضية والسابقة طعن فيها في غلو فوق هذا الغلو والتطرف هذا ما في فوق هالتطوف نعوذ بالله من  
ذلك فكيف يستنكرون فقط اه انفجار هنا او هناك ولا يستنكرون مثل هذا الامر الذي هو غاية في التطور - 00:24:57

لا شك قتل المسلمين اعظم من اعظم الجرائم لكن هذه الجريمة اعظم ولا مو باعظم؟ هذه الجريمة اعظم اذن هنا لماذا نطبع البخاري  
ونطبع مسلم ونطبع السنة اذا كان مشكوك فيهما - 00:25:22

نعم ولماذا ندرس البخاري ومسلم والسنة ولماذا في اقسام في الجامعات قسم السنة دراسة السنة النبوية؟ لماذا يعطى الانسان  
دكتوراة في السنة ولماذا نقيم المراكز للسنة ولماذا نجمع المخطوطات في السنة اذا كان مشكوك فيها؟ ليس هنا نزوح نجمعها  
ونحافظ عليها - 00:25:40

نعم لماذا؟ في غلو فوق هذا الغلو طعن في هذا كله وهو يعني انسان جاهل لا اتي بدليل ولا برهان ولا بشبهة ولا  
بشيء ابد. فهذا هو يعني التطوف - 00:26:04

نعوذ بالله من ذلك. ولذا يجب انكار هذا التطوف والغلو يجب انكار هذا التطوف والغلو. نعوذ بالله من ذلك نعم اذا اللعان قد جاء في  
القرآن العظيم وتواترت به السنة النبوية - 00:26:19

واللعان سببه عندما الانسان نعوذ بالله ينكر الولد الذي اتت به امرأته ينفيه عن نفسه ويقول هذا ليس بولدي فعندهما ينفيه عن نفسه  
يقول هذا ليس بولدي قد يكون طعنة في هذه المرة نعوذ بالله من ذلك طعن بها في ماذا؟ نعم بالزنا - 00:26:37

طعن بها بالزنا طبعا عندما يرمي الشخص امرأة او رجل بالزنا لابد ان يأتي بماذا؟ باربعة شهادة والا اذا لم يأتي بالشهادة الرابعة ماذا  
يفعل به؟ حد في ظهره. كم يجلد حد القذف؟ ثمانين. ثمانون جلدة. نعم - 00:27:02

اما اذا كان هو قد اتهم ابغاء امرأته فهو لن يأتي باربعة شهادة يشوفون امرأته وهذا الرجل فوقها نعوذ بالله من ذلك وانما يحلف اربع  
ايمان بأنه ماذا؟ انه من الصادقين والخامسة - 00:27:21

لعنة الله الا لعنة الله عليك ان لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين وهي اما ان تقر بذلك واما ماذا؟ ان تذكر فاذا انكرت عليها ان تحلف  
باربعة ايمان انه ماذا؟ انه من الكاذبين والخامسة - 00:27:39

ان غضب الله عليها ان كان من الصادقين وبالتالي ان هذا الولد لا ينسب اليه هذا الولد لا ينسب اليه بعد اللعان. ويفارق ماذا؟ يفارق  
هذه المرأة نعم وتحرم عليه حرمة ابدية. نعم تحرم عليه هذه المرأة حرمة ابدية نعوذ بالله من ذلك - 00:27:59

قال حدثنا حناد هو ابن السري ابو السري التميمي وهو ثقة ثبت حافظ توفي عام ثلاثة واربعين ومئتين قال حدثنا عبده بن سليمان

الكلابي الكوفي وهو ثقة ثبت توفي عام سبعة وثمانين ومئة وقيل ثمانية وثمانين ومئة. قال عن عبد الملك بن أبي سليمان -

00:28:26

العرزمي عبد الملك بن أبي سليمان طبعا هو من الحفاظ وقد اثنى عليه سفيان الثوري وكان شعبة ابن الحجاج يعجب بحفظه فهو حافظ لا كلام في ذلك وهو صادق ايضا ولا كلام في ذلك - 00:28:50

ولكن استنكرت عليه بعض الاحاديث. وهذا بسبب انه كان يحدث احيانا من حفظه فلذا وقع في بعض الاوهام هناك حديثان فيما اعلم قد استنكر يعني لا اعرف له الا حديثان قد استنكر عليه الان يحضرن هذان الحديثان - 00:29:13

الحديث الاول قد مر علينا وهو عن عطاء جابر تنكح المرأة يا ابا يحيى نعم لثلاث هذا قد استنكره الامام احمد والحديث الثاني هو حديث الشفعة بنفس الاسناد ايضا عن اطاعا جابر استنكره شعبة من الحجاج - 00:29:36

نعم واستنكره ايضا الامام احمد واما يحيى بن معين لم يستنكره نعم وهذا كما ذكرت يعني لاختلافهما في هذه في تعاملهما مع الغرابة والتلتفون نعم والا الاصل ان عبد الملك بن أبي سليمان من الثقات الحفاظ لكنه ما يستنكر بسبب انه يحدث من حفظه -

00:29:57

قال عن سعيد بن جبير الاسدي الوالد مولاهم الكوفي. وهو امام وعالم جليل حتى كان عبد الله بن العباس رضي الله عنهمما يقول لاهل العراق تساؤلونني وفيكم ابن ام الدهماء يعني بذلك سعيد بن جبير - 00:30:24

نعم وسعيد بن جبي قتلته الحجاج سنة خمس وتسعين نعم وقد دعا عليه سعيد بن جبير ان لا يسلط على احد بعده. فيقولون بعد ايام اهلك الله عز وجل الحجاج - 00:30:43

ويقولون كان يفجع من النوم ويقول ما لي ولسعيد. ما لي ولسعيد فبسبب قتله والعياذ بالله ظلما لسعيد بن جبير وهذا العالم الجليل قال سألت عن المتألعين سعيد بن جبير وسئل عالم جليل هو - 00:31:01

في اماره مصعب ابن الزبیر. مصعب ابن الزبیر كان اميرا على من؟ على العراق اخيه عبدالله بن الزبیر. في مدة خلافته مدة خلافة عبدالله بن الزبیر عين مصعب اميرا على العراق - 00:31:22

ومصعب بن الزبیر كان من التابعين. نعم. و اذا جئت للشجاعة كان شجاعا وهكذا ال الزبیر و اذا جئت الى الكرم كان كريما. حتى عبدالله بن الزبیر يكتب للشاص الى اخيه. يقول احد فلان الف درهم. كم يعطيه مصعب - 00:31:38

يعطيه مئة الف عبدالله بن الزبیر يكتب الف هو يعطيه مئة الف و اذا جئت الى الجمال كان جميلا حتى قال احد التابعين او قال ما رأيت يعني اميرا اجمل منه على منبر او نحو ذلك - 00:31:59

نعم طبعا مصعب ليس له هنا يعني رواية هنا ما نعم وانما يقول سألت في اماره مصعب ايفوق بينهما بعد انتهاء الملاعنة هل يفرق بينهما؟ نعم يفرق لكن سعيد ما كان عنده خبر - 00:32:17

قال فما دريت ما اقول؟ فقمت من مكانی الى منزل عبد الله ابن عمر استأذنت عليه فقيل لي انه قائل وقت قيلولة فسمع كلامي من خلف الجدار فقال ابن جبير ادخل ما جاء بك لا حاجة - 00:32:51

قال فدخلت فاذا هو مفترش برذعة رحل له. وهذا يدل على ماذا لا نعم تواضعه وجهده وتقلله فقلت يا ابا عبدالرحمن المتألعن اىفرق بينهما؟ فقال سبحان الله يعني يفوق بينهما. نعم - 00:33:13

ان اول من سأله عن ذلك فلان ابن فلان اتى النبي صلی الله عليه وسلم لماذا لم يسمه قال فلان ابن فلان؟ نعم لذا ما لا حاجة هنا ببستر عليه ما لا حاجة هنا نعم ببستر عليه - 00:33:35

اتى النبي صلی الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ارأيت لو ان احدنا رأى امرأته على فاحشة كيف يصنع ان تكلم باسم عظيم اذا تكلم يعني يخشى انه يجلد - 00:33:52

وان سكت سكت عن امر عظيم قال فسكت النبي صلى الله عليه وسلم فلم يجده فلما كان بعد ذلك اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان الذي سألك عنه قد ابتهلت به فانزل الله الاية - [00:34:11](#)

التي في سورة النور سكت الرسول صلى الله عليه وسلم لانه والله اعلم ما كان عنده ماذا؟ ما كان عنده وحي في هذه القضية ولد الله عز وجل ماذا قال؟ وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى. وقد تكرر مثل هذا اذا كان ما عنده وحي - [00:34:30](#)  
عليه الصلاة والسلام ينتظر حتى ماذا؟ حتى ينزل الوحي عليه نعم فانزل الله الآيات التي في سورة النور والذين يرمون ازواجاهم ولم يكن لهم شهداء الا انفسهم فشهادة احدهم الى اخره - [00:34:53](#)

حتى ختم الآيات فدعا الرجل فتلاهن عليه ووعظه وذكره. وخبره ان عذاب الدنيا اهون من عذاب الآخرة فقال لا والذى بعثك بالحق ما كذبت عليها ثم سن بالمرة ووعظها وذكرها وخبرها ان عذاب الدنيا اهون من عذاب الآخرة. فقالت لا والذى بعثك بالحق ما - [00:35:13](#)

صدق قال فبدأ بالرجل فشهد اربع شهادات بالله انه لمن الصادقين والخامسة ان لعنة الله عليهم كان من الكاذبين كما هو نص القرآن  
ثم سن بالمرأة فشهدت اربع شهادات بالله انه لمن الكاذبين والخامسة ان غضب الله عليها ان كان من الصادقين - [00:35:40](#)  
ثم فرق بينهما. خلاص حرمت عليه بعد ذلك حرمة ابديه قال وفي الباب عن سهل بن سعد وابن عباس وحذيفة وابن مسعود نعم وهذا حديث متواترة في هذا غير ما جاء في القرآن - [00:36:05](#)

قال حديث ابن عمر حديث حسن صحيح والعمل على هذا الحديث عند اهل العلم طبعا الاسناد الذي بعده عفوا قال حدثنا قتيبة هو ابن سعيد ابن جميل ابن طريف وابو رجب الثقفي وهو ثقة ثابت - [00:36:23](#)

قال حدثنا مالك بن انس وهو الامام قال الامام مالك ابن انس ابي عمرو الاصحابي المدنى امام جليل توفي عام تسعه وسبعين  
ومئة قال عن نافع مولى عبد الله ابن عمر وهو امام جليل فقيه - [00:36:41](#)

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال لا انا رجل امرأته وفوق النبي صلى الله عليه وسلم بينه وما والحق الولد بالام واما الاب فلا يلحق ما لا يلحق به لانه نفاه هو ما لا عن من اجل هذا فهو نفاه عن نفسه. نعم - [00:36:55](#)

طبعا هذا الحديث حديث صحيح الاسناد الاول قد خرجه الامام مسلم والاسناد الثاني قد خرجه الشیخان فهذا الخبر يعني فقط قد رواه ابو عيسى الترمذی عن ابن عمر بواسطة امامین جلیلین سعید بن جبیر ونافع - [00:37:21](#)

المولی ابن عمر نعم ثم قال رحمه الله طبعا قتيبة عن مالک عن نافع عن ابن عمر هذا من اصح الاسانید على وجه الارض نعم قال باب ما جاء این تعنت الم توفی عنها زوجها. نعم - [00:37:42](#)

طبعا تقدم لنا الكلام على عدة الم توفی عنها زوجها اما ان تكون حاملا واما ان تكون ماذا حائلا نعم اما ان تكون ذات حمل واما ان تكون ليس غير حامل ان كانت حامل - [00:38:06](#)

فعدتها ماذا؟ حتى تضع. عدتها حتى تضع. واما ان كانت ليست بحامل فاووضع اشهر وعشرا ويتساوى في ذلك الصغيرة والكبيرة  
نعم قال حدثنا الانصاری وهو اسحاق بن موسی الخطم الانصاری وهو ثقة فقيه - [00:38:22](#)

نعم. قال حدثنا معا معا بن عيسى. طبعا الانصار يطوف في عام خمسة واربعين ومائتين قال حدثنا نعم اربعة واربعين ومائتين او  
خمسة واربعين ومائتين نعم قال حدثنا معن ابن عيسى القزار وهو ايضا ثقة فقيه جليل وقلنا حديث وقلت حديثه على قسمين - [00:38:47](#)

ان روى عن الامام مالك فهو من اوثق الناس به وان روى عن غيره فهو دون الاول قال حدثنا طبعا ما انتم في عام ثمانية وتسعين  
ومئة قال حدثنا مالك الامام مالك قال عن سعد ابن اسحاق ابن كعب ابن عجرة - [00:39:11](#)

سعد بن اسحاق بن كعب بن عجرة ثقة وثقة الجمهور الا ابو حاتم الغازى فقال صالح. اتفقوا على توثيق ابو حاتم؟ قال صالح وابو  
حاتم يعني رحمه الله امام جليل لكن عنده بعض التشدد - [00:39:31](#)

قال عن عمتها زينب بنت كعب بن عجرة هي عمدة سعد ابن اسحاق وزوج من ابي سعيد زوج ابي سعيد الخدرى. نعم زينب بنت كعب

بن عجوة قيل انها صحابية ولكن لم يثبت انها صحابية وانما هي تابعية من كبار التابعيات - 00:39:47

نعم ذكر ابن حبان في الثقات وصحح لها ابو عيسى الترمذى واما من جهلها فقال لانها مقلة ليست بالمشهورة. نعم روى عنها اثنان سعد ابن اسحاق وروى عنها ايضا شخص - 00:40:13

اخر؟ نعم وحديثها صحيح قد صححه ابو عيسى هي ثقة قال ان الفريعة بنت ما لك بن سنان وهي اخت ابي سعيد الخدري لان ابو سعيد سعد بن مالك بن سنان - 00:40:28

الخدري منبني خضر من الانصار اخبرتها انها جاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الفريعة تسأل الرسول عليه الصلاة والسلام ان ترجع الى اهلها فيبني خضرة - 00:40:49

لم؟ وان زوجها خرج هذا السبب. خرج في طلبي اعبد له ابقو حتى اذا كان بطرف القدوم مكان لحقهم فقتلوه. هؤلاء الاعبد قالوا فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ارجع الى اهلي - 00:41:07

فان زوجي لم يترك لي مسكنا يملكه نعم ولا نفقة الاهلي عند اهلها قالت وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم قالت فانصرفت حتى اذا كنت في الحجرة او في المسجد - 00:41:29

هي جاءت الى الرسول عليه الصلاة والسلام ومنزله ملاصق حجرته ملاصقة للمسجد ولا لا ملاصقة لمسجده يخرج من بيته الى المسجد عليه الصلاة والسلام فقال لها نعم اعتدي في بيتك ثم قالت عندما كنت في الحجرة او في المسجد خرجت بعده توها يعني - 00:41:54

ناداني رسول الله صلى الله عليه وسلم او امر بي او سلم من يناديها ان كان ناداها فهي ماذا طربية وان كان يعني ارسل اليها فهي بعيدة بعض الشيء. لكن لا زالت في المسجد - 00:42:18

فناديت له فقال كيف قلت؟ قالت فرددت عليه القصة التي ذكرت له من شأن زوجي. قال امكثي في بيتك حتى يبلغ الكتاب اجله ما السبب الذي يعني كان في الاول عليه الصلاة والسلام؟ قال نعم. ثم بعدين - 00:42:36

ناداها وقال لا امكثوا في امكثي في بيت زوجك. ما السبب نعم اما ان يكون نزل عليه الوحى عليه الصلاة والسلام. عليه الصلاة والسلام نزل عليه الوحى او يكون في المرة الاولى لم ينتبه - 00:43:00

فناداه فقال ماذا قلت ما قالت نعم ولعله يعني الوحى نزل عليه اخبره بحكم هذه المرأة فكما قال الله تعالى وما ينطق عن الهوى قالت فاعتقدت فيه اربعة اشهر وعشرا - 00:43:16

طبعا هذه القضية مهمة الان بعض النساء قد يتتساهمن توفي عنها زوجها وهي شابة ما عندها ولد منه نعم واهل البيت ما فيه احد اصبح الا هي فتترك بيتها او تترك بيتها وتذهب الى من - 00:43:41

الى اهلها لا وانما الواجب ما عند احد الواجب اهلها ماذا؟ نعم. يكونون عندها اما ان تأتي يأتي ابوها ولا اخوها وها ولا امها تكون عندها تؤنسها واما كونها تترك بيتها لا فهذا من حق زوجها عليها - 00:43:59

نعم حتى يبلغ الكتاب اجله قالت فاعتقدت فيها اربعة اشهر وعشرا قالت فلما كان عثمان رضي الله عنه بن عفان ارسل الي فسائلني عن ذلك وقعت المسألة مرة اخرى في عهد عثمان وووقيت قضية مثل قضية الفريعة - 00:44:19

فأخبرته فاتبعه وقضى به فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم. نعم. فكان الصحابة رضي الله تعالى عنهم من حين يعلمون ان هذا الحديث ماذا صحيح ثابت خلاص يبادرون عبد الله بن عمر عندما سمع ان ابا هريرة رضي الله عنه ذكر الحديث الصحيح ان من تبع - 00:44:38

حتى صلى عليها له قيراط. فاذا تبعها حتى تدفن له قال ما سمعت بهذا قاموا وارسل لعائشة يتتأكد ما انكر هذا الشيء رضي الله عنه او قال انا اشك في ذلك - 00:45:05

اعاذه الله من ذلك. فاوaci لعائشة وجالس ينتظر الموصول الذي ارسله يأتي اليه. والحسنى معه فعندما قال جاء له قال تقول عائشة صدق ابو هريرة فالقى الحسى وقال لقد فاتتنا ماذا؟ لقد فوتنا في قراطير - 00:45:23

في قراريط كثيرة. نعم قال نعم فاتبعه وقضى به. نعم قال ابو عيسى حدثنا محمد بن بشار العبدي الحافظ في عام اثنين وخمسين ومئتين. قال حدثنا احمد بن سعيد القطاني - [00:45:45](#)

الامام الحافظ توفي عام ثمانية وتسعين ومئة قال حدثنا سعد بن اسحاق بن كعب بن عجوة فذكر نحوه نعم يعني لماذا ساق ابو عيسى طريق يحيى بن سعيد يعني من الاسباب في سوقه لطريق احمد بن سعيد - [00:46:02](#)

هذا مما يبين ان سعد ابن اسحاق ثقة ولا موثقة روى عنه امامان مالك لا يبول عن ثقة ويحيى بن سعيد القطان وهو ايضا لا يروي الا عن من الا عن ثقة - [00:46:25](#)

ولد الجمهور وثقوه ولا يوتوون شخص الا بأسباب نعم نعم هذا اما بارك الله فيكم واما بيت اهله واما بيت اجرة نعم ليس يملكه نعم قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح. نعم فهذا الحديث صحيح. نعم - [00:46:39](#)

قال والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم نعم لم يروا للمعتدة ان تنتقل من بيت زوجها حتى تنقضي عدتها. وهو قول سفيان الثوري والشافعي - [00:47:18](#)

واحمد واسحاق وهو قول الصحابة كما تقدم قول جمهور الصحابة وقال بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم للمرأة ان تعتد حيث شاءت وان لم تعتد في بيت زوجها. والقول الاول اصح لماذا اصح؟ جميل - [00:47:38](#)

نعم لأن هذا الاتجاه في السنة. طيب كيف بعض اصحاب النبي عليه الصلاة والسلام يخالفون يقولون تعتد حيثما شاءت. ما بلغهم الحديث نعم الدليل ما بلغوا اهم نعم ها الدليل ما بلغوا - [00:48:03](#)

بما الدليل قالوا اذا يعني تعتد حيث شاءت فمن بلغه الدليل فعليه ان يعمل به ولعل نقف عنده هذا وبالله تعالى التوفيق - [00:48:17](#)